111508 ـ هل تنصح صديقتها بالذهاب إلى أحد المعالجين بالرقى؟

السؤال

يقوم شيخ وإمام مسجد بمعالجة الناس بالقرآن الكريم ، حيث يقوم بالقراءة على رأس الشخص ، ومن ثم يخبره بسبب حالته ، سواء أكانت عينا ، أم وساوس شيطان ، أو إذا كانت حالته ليست مما ورد فيخبره بأن يذهب لطبيب مختص ، وقد قام الشيخ بمعالجتي قبل أربع سنوات ، فقال لي أن أحافظ على الصلاة في وقتها ، وأن أقرأ سورة البقرة على زيت زيتون ، ومن ثم أدهن جسدي به عدا شعر الرأس والعورة المغلظة لمدة سبع ليالي قبل النوم ، وأن أقوم لمدة أربعين يوما بما يلي : بقراءة سورة يس يوميا على ماء وشربه ، وأن أقوم بالتهليل والاستغفار والصلاة على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ثلاثين مرة ، وأن أشرب ملعقة من عسل الكينا البري ، أو السدر البري ، ثلاث مرات يوميا ، والآن هناك صديقة لي تريد أن تفعل نفس الشيء عندما أخبرتها بتجربتي ، وأنا أريد أن أسأل هل هذا من الأمور المشروعة ، أم هل هناك ما هو محرم منها ؛ لأني في ذلك الوقت لم أفكر أن أسأل ، لأنه كله من القرآن والأدعية الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، والعسل مذكور في الطب النبوي . أفيدوني جزاكم الله خيرا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للمرأة التداوي بالرقية ولا بالطب عند الرجل ، إلا إذا دعت الضرورة لذلك ، كأن يشتد عليها الألم ولا تجد من يعرف علاجها من النساء ، فتلجأ حينئذ للرجال ، لكن بشرط المحافظة على الحجاب الشرعي ، ووجود محرم معها عند المعالجة ، والاقتصار على لمس أو كشف ما يقتضيه أمر الفحص والعلاج .

جاء في "مصنف ابن أبي شيبة" (5/467) :

" عن عطاء في المرأة تنكسر ، قال : لا بأس أن يجبرها الرجل .

وعن قتادة قال : قلت لجابر بن زيد : المرأة ينكسر منها الفخذ أو الذراع أجبره ؟ قال : نعم . وعن الشعبي سئل عن المرأة يكون بها الجرح ، قال : يخرق موضعه ثم يداويها الرجل " انتهى باختصار.

وقال السفاريني في "غذاء الألباب" (2/21) :

" وحيث جاز للطبيب مداواة المرأة الأجنبية ، فلا تجوز له الخلوة بها في بيت أو نحوه " انتهى.

ثانيا :

أما عن أعمال هذا الذي يرقى بالقرآن الكريم ، فلا نرى فيها حرجا ولا محذورا ، إلا أننا ننبه على عدم جواز اعتقاد خصوص أعداد الأذكار والسور كسورة " يس " التي أمركم بها بمزيد فضل وعظيم أثر ، وإنما هي أرقام للعون على الامتثال وعدم

التقصير ، فليست تعبدية ، ولا يتوقف العلاج على الالتزام بها تماما ، أما غير ذلك فلا نرى – بحسب ما ورد في السؤال – أي حرج من التعامل معه بالشروط السابقة .

وانظري في موقعنا العديد من الأسئلة المفيدة في هذا الموضوع ، تحت الأرقام الآتية :

(12918) ، (13792) ، (21124) .

والله أعلم .